

وزارة الداخلية**قرار رقم ٧٧٩ لسنة ٢٠١٣****وزير الداخلية**

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧١ في شأن هيئة الشرطة :

وعلى القرار الوزارى رقم ١٠١٥ لسنة ٢٠٠٠ بشأن شروط الالتحاق للعمل كجندي

بوزارة الداخلية :

وعلى توصيات اللجنة العليا للسياسات :

قرر :

مادة ١ - تعديل البند (٣) من المادة الأولى من القرار رقم ١٠١٥ المشار إليه ،

ليكون على النحو التالي :

٣ - ألا يقل الطول عن ١٧٠ سم وألا يقل متوسط عرض الصدر عن ٨٥ سم وألا يزيد الوزن عن (الطول - ١٠٠) وبالنسبة للسائقين ألا يقل الطول عن ١٦٨ سم وعرض الصدر عن ٨٤ سم وألا يزيد الوزن عن (الطول - ١٠٠) .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، وي العمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر في ٢٠١٣/٥/٢

وزير الداخلية

محمد إبراهيم